891 - عبد ا بن أبي مرة الزوفي عن خارجة بن حذافة حدثني آدم بن موسى قال سمعت البخاري قال عبد ا بن مرة الزوفي عن خارجة بن حذافة قال البخاري ولا يعرف سماع بعضهم من بعض حدثنا يحيى بن عثمان قال حدثنا أبو صالح قال حدثني الليث قال حدثني يزيد بن أبى حبيب عن عبد ا بن راشد الزوفي عن عبد ا بن أبى مرة الزوفى عن خارجة بن حذافة قال خرج علينا رسول ا صلى ا عليه وسلّم فقال إن ا قد أمركم بصلاة هى خير لكم من حمر النعم الوتر جعله ا لكم فيما بين العشاء إلى أن يطلع الفجر وفى الوتر أحاديث بأسانيد جياد وألفاظ مختارة من غير هذا الوجه .

892 - عبد ا بن محرر الجزري حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا عبد ا بن محرر الجزري عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين قال قال رسول ا صلى ا عليه وسلّم لا نكاح الا بولى وشاهدى عدل قال أبو جعفر الصائغ لما قرأ علي أبو نعيم هذا الحديث قال ما تصنع بحديث بن محرر هو ضعيف حدثنا إسحاق بن إسحاق عن عبد الرزاق عن عبد ا بن محرر عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة أن النبي صلى ا عليه وسلّم قال في العسل العشر كلاهما منكران لا يتابع عليهما حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا محمد بن على الوراق قال سأل رجل أحمد بن حنبل عن أبى عبد ا بن محرر فقال ترك الناس حديثه حدثنا محمد قال حدثنا معاوية قال سمعت يحيى قال عبد ا بن محرر العامري ضعيف حدثنا أحمد بن محمود قال حدثنا عثمان بن سعيد قال سمعت يحيى يقول عبد ا بن محرر ليس بثقة حدثني آدم قال سمعت البخاري قال عبد ا بن محرر منكر الحديث فأما النكاح بولى ففيه رواية من غير هذا الوجه صالحة الإسناد وأما الشاهدان فالرواية فيها لين وأما زكاة العسل فليس يثبت فيه عن النبي صلى ا عليه وسلّم شيء وإنما يصح عن عمر بن الخطاب فعله